

محاضرات

مقرر : فقه العبادات 2

د. ابتسام حسنين

المستوى الرابع _ دراسات اسلاميه

2015 _ 2014

المحاضره الاولى

منهج فقه العبادات (٢) وعلاقته بفقه العبادات (١)

الفقه لغة : الفهم .

صطلاحاً : معرفة الأحكام الشرعية الفرعية بالاستدلال بالفعل أو القوة القريبية .

منهج فقه العبادات

هو المنهالفقه لغة : الفهم .

ج الذي يتحدث عن بعض العبادات التي يحتاج لها المسلم في حياته اليومية وتشمل هذه العبادات :-

١- كتاب الطهارة يتحدث عن أنواع المياه وعدة أبواب عن الأنية والاستنجاء والسواك والوضوء والغسل والتيمم ، كذلك إزالة النجاسة الحكمية والحيض .

٢- كتاب الصلاة

وفيه يشرح ابتداء من الآذان والصلاة من شروط وأركان ومكروهات وصفة الصلاة ، وأنواع الصلوات المفروضة وصلاة التطوع وصلاة الجماعة المفروضة والسنة .

كتاب الجنائز :-

فيه تحدثنا عن أحكام الميت وطريقة غسلة وتكفينه ودفنه .

ما علاقة فقه العبادات (١) بفقه العبادات (٢) :

فقه العبادات (٢) يتحدث عن ثلاثة كتب وهي :

١- كتاب الزكاة .

٢- كتاب الصيام .

٣- كتاب المناسك . العلاقة التي تربط هذا المنهج هي انه منهج واحد متكامل لاتستقيم الحياة وتكتمل العبادات إلا وهي معاً ، لانها تلازم المسلم في حياته اليومية . فبعض هذه العبادات يكون ادائها يومي كالصلاة ، والبعض مره في العام كالصوم واخرى مره في العمر كالحج . اذا هذه العبادات لها ارتباط وثيق مع بعضها البعض .

المحاضرة الثانية

الزكاة

الزكاة لغة : النماء والزيادة ، يقال : زكا الزرع : إذا نما زاد ، وتطلق على المدح والتطهير والصلاح .

شرعاً : هي حق واجب في مال مخصوص لطائفة مخصوصة في وقت مخصوص .

الأصناف التي تجب فيها الزكاة

تجب الزكاة في الآتي:-

١ . السائمة من بهيمة الأنعام

٢ . الخارج من الأرض.

٣ . الأثمان.

٤ . عروض التجارة .

شروط الزكاة :-

١- الحرية : لا تجب الزكاة على العبد ، ولا مكاتب .

٢- الإسلام : لا تجب على الكافر أو المرتد

٣- ملك النصاب .

٤- تمام الملك (استقراره) .

٥- مضي الحول

: لقول السيدة عائشة رضي الله عنها : (لا زكاة في مال حتى يحول عليه حول) .

سؤال : لماذا سمي المخرج زكاة ؟

ج : لأنه يزيد في المخرج منه ويبقيه الآفات .

سؤال : عللي : عدم وجوب الزكاة على العبد والمبعض والمكاتب ؟

ج : العبد لا مال له المكاتب لأنه عبد وملكه غير تام أما المبعض تجب عليه بقدر حرته .

سؤال : الصغير والمجنون إذا كان لهم مال بلغ النصاب هل تجب فيه الزكاة ؟

نعم تجب فيه الزكاة إلا إذا نقص .

مال الإرث والهبة

لا تجب الزكاة فيهما ونحوهما حتى يحول عليه الحول ، الإنتاج السائمة وربح التجارة ، ولو لم يبلغ النتاج أو الربح نصاباً فإن حولهما حول أصلهما ، فيجب ضمها إلى ما عنده .

مثال :

ملك خمساً وثلاثين شاة فنتجت شيئاً فشيئاً ، كيف يزكي ؟

ج : حولها من حين تبلغ أربعين .

زكاة الدين أو الحق

من كان له دين أو حق من مغصوب أو مسروق أو موروث مجهول ونحوه من صداق وغيره كتمن مبيع وقرض على ملئ باذل ، أو غيره أدى زكاته إذا قبضه لما مضى .

سؤال : من عليه دين ينقص النصاب ، هل تجب فيه الزكاة ؟

ج: لا زكاة فيه .

اقسام المال:

ظاهرة	غير ظاهره (باطنه)
المواشي الحبوب الثمار	الذهب الفضة عروض التجارة

اقوال المذهب:

القول الأول: لا زكاة في مال من عليه دين ينقص النصاب (قول المذهب)

القول الثاني: الدين لا يمنع الزكاة في المال الظاهر.

هل المال الظاهر والباطن يتأثر بالدين؟

أ- المال الباطن يتأثر بالدين (قول واحد)

ب- المال الظاهر (قولان) والمعتمد في المذهب يتأثر.

ملك النصاب الصغار:

ينعقد الحول على الصغار حين الملك ، لقوله

(ﷺ) : «في اربعين شاة : شاة» . لا تجب الزكاة على التي تغذت باللبن فقط .

زكاة عين المال :

عين المال هو الذي لو دفع زكاته منه ، أجزاء كالذهب والفضة والبقر والغنم السائمة ونحوها .
لقوله (ﷺ) :

« في اربعين شاة : شاة ، وفيما سقت السماء العشر» .

سؤال : مات شخص وقد وجبت عليه الزكاة قبل وفاته ، ماذا يفعل أهل الميت ؟

ج: وجوب الوفاء بإخراج الزكاة والدليل على ذلك قوله (ﷺ) « فدين الله أحق بالوفاء» .

سؤال : مات وعليه رهن أو نذر معين أو أضحية معينة ؟

ج : قدم الرهن والنذر والاضحية على الزكاة .

المحاضرة الثالثة

زكاة بهيمة الأنعام

كان العرب أهل بادية، لذلك بدأ الشارع بالأنعام.

النعم: هي الابل خاصة ، وإذا قيل « الأنعام» دخل فيها البقر والغنم.

والابل هي أكثر أموال العرب وأنفسها ، قال تعالى (أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ)

سميت بهيمة الأنعام: لبهم صوتها (عدم الكلام).

بهيمة الانعام :

الابل	البقر	الغنم
بخاتي	اهليه	الضأن
عراب	وحشيه	معز

السائمة من بهيمة الانعام :

السائمة: الراعية، سميت بذلك لأنها تسم الأرض بأثرها بحثاً عن الكلاً ، وهي التي ترعى المباح (الحول وأكثره) لحديث « في كل ابل سائمة في كل أربعين ابنة لبون»
لا تجب الزكاة في البهائم المعلوفة.

تجب الزكاة في بهيمة الانعام بشرط :

- ١) أن تتخذ للدر والنسل والتسمين.
 - ٢) أن ترعى أكثر الحول.
 - ٣) أن يحول عليها الحول عند مالكها.
 - ٤) بلوغ النصاب.
- تخرج زكاة بهيمة الانعام التي تتخذ للعمل، وعند أبي حنيفة والشافعي لا زكاة فيها ، وقال بن تميم وغيره: لا زكاة في عوامل أكثر السنة ولو بأجرة ، وقال الحجاوي: فعلى هذا إن لم تكن تعمل أكثر السنة ففيها زكاة ، ولا شيء يخالفه.
 - وجوب زكاتها لرعيها المباح ، بغير كلفة ولا مشقة ولا خسارة.
 - إذا أسامها للتجارة لا يكون فيها إلا زكاة الا زكاة التجارة.

زكاة الابل

عدد الابل	المقدار الواجب اخراجه
٥	شاة
١٠	شاتان
١٥	ثلاث شياه
٢٠	اربع شياه
٢٥	بنت مخاض
٣٦	بنت لبون
٤٦	حقة
٦١	جزعة
٧٦	بنتا لبون
٩١	حقتان

زكاة البقر

البقر في اللغة: وهي مشتقة من بقرت الشيء : إذا شققته ، ، لأنها تبقر الارض بالحراثة.

عدد الابقار	النصاب المقدر إخراجة
٣٠	تبليم أو تبيحة (سنة)
٤٠	مسنه (سنتان)

زكاة الغنم

يشمل الغنم (الضأن ، المعز الأهلية أو الوحشية) كيفية إخراج زكاة الغنم

النصاب المقدر إخراجة	العدد
شاة (جذع ضأن أو أنثى معز ولا شيء فيما دون الأربعين	٤٠
شاتان	١٢١
ثلاث شياه	٢٠١

الخلطة: بضم الخاء - أي الشركة ، (تصير المالين) المختلطين كالمال الواحد، إذا كان نصاب من ماشية والخليطان من أهل وجوبها (خلطة أعيان أو أوصاف)
قال (ﷺ) « لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان بين خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية»

المحاضرة الرابعة

زكاة الحبوب والثمار ، زكاة النقدين ، زكاة عروض التجارة

محاوير المحاضرة :

زكاة الحبوب والثمار

- ▶ وجوب وشروط زكاة الحبوب والثمار
- ▶ زكاة مستأجر الأرض

زكاة النقدين

- ▶ نصاب زكاة النقدين
- ▶ ما يباح للرجل من الذهب والفضة

زكاة عروض التجارة

شروط وجوب زكاة عروض التجارة

زكاة الحبوب والثمار:

قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾
الزكاة تسمى : نفقة .

تجب الزكاة في الآتي :

- ١/ الحبوب كلها : مثل أ) الحنطة ، الشعير ، الارز ، الدخن ، الباقلاء ، العدس ، الحمص .
ب) الحبوب ولو لم تكن قوتاً مثل (حب الرشاد ، الفجل ، القرطم ، الأبايزير كالكسفرة ، الكمون ، وبذر الكتان ، والقثاء ، والخيار) .

لقوله (ﷺ) « فيما سقت السماء والعيون العشر » .

٢/ في كل ثمر يكال ويدخر . قال (ﷺ) « ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة » الوسق : ستون صاعاً

الثمار والخضر والزهور والبقول :

لا تجب فيها الزكاة لأنها مما لا تكال وتدخر ، عدا الصعتر والأشنان وسماق ، ورق السدر ، خطمي ،
أس لأنها مكيلة ومدخرة .

شروط وجوب زكاة الحبوب والثمار:

- ١- بلوغ النصاب .
- ٢- ملك النصاب (بدو الصلاح)

النصاب المقدر إخراجة

ثلاث أرباع العشر	نصف العشر	العشر
فيما سقى بلا مؤنة وبغيرها	فيما سقى بمؤنة	فيما سقى بلا مؤنة
إذا ضما في النصاب	النواضح ، الدولاب تديره البقرة قال (ﷺ) «ما سقى بالنضح نصف العشر»	كالغيث

وقت وجوب الزكاة للحبوب والثمار:

الثمار	الحبوب
عند بدو الصلاح	عند اشتداد الحب

لا تجب الزكاة في الحبوب والثمار في الحالات الآتية :-

- ١- إذا باع الحب أو الثمرة قبل الاشتداد أو بدو الصلاح .
- ٢- التلف قبل الاشتداد وبدو الصلاح .

زكاة مستأجر الأرض

- ✓ مستأجر الارض كالمستعير يخرج العشر أو نصفه قال تعالى ﴿ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾
انعام ١٤١
- ✓ يجتمع العشر والخراج في أرض خراجية .
- ✓ لا زكاة في قدر الخراج إن لم يكن له مال آخر .زكاة العسل العشر .
- ✓ زكاة العسل العشر
- ✓ لا زكاة فيما ينزل من السماء على الشجر كالمن والزنجبيل .
- ✓ زكاة الركاز (ما وجد من دفن الجاهلية) .

فيه الخمس (قليله أو كثيره قال (ﷺ) « وفي الركاز الخمس »
 زكاة النقدين

المعدن	مقدار النصاب	مقدار الزكاة
الذهب	عشرين مثقال	الذهب
الفضه	مائتي درهم إسلامي (وزن الدرهم ستة دوانق)	الفضة

حديث ابن عمر وعائشة مرفوعاً : « أنه كان يأخذ من كل عشرين مثقالاً نصف مثقال »
 حديث انس : « في الرقة ربع العشر » .

ما يباح للرجل من الذهب والفضة :

- يباح للذكر من الفضة الخاتم ، لأنه (ﷺ) « أتخذ خاتماً من ورق » ولا تسقط الزكاة إذا
 اتخذ لنفسه عدة خواتيم يباح للرجل (قبيلة السيف) ، وهي ما يجعل طرف القبضة ،
 قال أنس «كانت قبيلة سيف رسول الله (ﷺ) فضة »
- يباح للرجل حلية المنطقة : هي ما يشد به الوسط .
- يباح للرجل من الذهب الآتي : (قبيلة السيف) ، الانف ، شد الاسنان (
- يباح للنساء الذهب والفضة لقوله (ﷺ) : « أحل الذهب والحريير للإناث من امتي وحرم
 على ذكورها »
- لا زكاة في حلي المرأة والرجل المباح المعد للاستعمال أو العارية لقوله (ﷺ) : «ليس
 في الحلي زكاة »

زكاة عروض التجارة

العروض : جمع عرض ، وهو ما أعد للبيع وشراء لأجل ربح ، وسميت بذلك لأنه يعرض لبيع ويشترى ، أو يعرض ثم يزول .

شروط وجوب زكاة عروض التجارة

١. أن يملك هذه العروض بنية التجارة عند تملكها .
٢. أن يملك هذه العروض باختياره ، كالشراء وقبول الهبة ، ودخول المال في ملكه بغير إرادته كالإرث ، لا زكاة فيه .
٣. أن تبلغ قيمتها نصاب الذهب ، أو الفضة ، واعتبر ما تبلغ به النصاب .
٤. إن اشترى عرضاً بنصاب من اثمان أو عرض بنى على حوله .

المحاضرة الخامسة

زكاة الفطر

زكاة الفطر : اسم مصدر من افطر الصائم إبطاراً ، ويراد بها الصدقة عن البدن .

على من تجب : على كل مسلم من أهل البوادي وغيرهم ، واليتيم لقول بن عمر « فرض رسول الله (ﷺ) زكاة الفطر صاعاً من بر أو صاعاً من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة » .

مقدار الزكاة : صاع من بر أو شعير ، فيجب تقديمه لقوله (ﷺ) « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول » .

شروط وجوبها : لا يشترط لوجوبها ملك النصاب ، وتخرج بعد قضاء حوائجه لنفسه أو لمن تلزمه مؤنته .

- يجب في الفطرة صاع (اربعة امداد) من بر أو شعير أو دقيقهما أو سويقهما .
- لا يجزئ معيب كمسوس وقديم .
- يجوز أن يعطي الجماعة من أهل الزكاة ما يلزم الواحد وعكسه .

إخراج الزكاة :

- يجب اخراج الزكاة على الفور ، لحوجة الفقير لها .
- من امتنع عن أداء الزكاة جاحداً لوجوبها فقد كفر .
- من امتنع عن أدائها بخلاً من غير جحد أخذت منه قهراً .
- من ادعى أدائها أو بقاء الحول أو نقص النصاب ، أو أن ما بيده لغيره ونحوه صدق بلا يمين .
- تجب الزكاة في مال الصبي والمجنون ، فيخرجها وليهما .
- استصحاب النية عند اخراج الزكاة لحديثه (ﷺ) « إنما الأعمال بالنيات »
- يفضل اخراج الزكاة لفقراء بلده ، ويجوز نقلها إلى دون مسافة قصر .
- يجوز تعجيل الزكاة لحولين فأقل ، عن علي « أن النبي (ﷺ) تعجل من العباس صدقة سنتين » .

أهل الزكاة

قال تعالى : (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي

الرَّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

توبه ٦٠

أهل الزكاة هم :

١. الفقراء: هم اشد حاجة من المساكين ،من لا يجدون شيئاً من الكفاية.
٢. المساكين : الذين يجدون أكثر الكفاية أو نصفها .
٣. العاملون عليها : هم السعاة ، كجباتها وحفاظها ، وكتابها وقسامها .
٤. المؤلفة قلوبهم : هو السيد المطاع في قبيلته ممن يرجى إسلامه أو كف شره أو يرجى بعطيته قوة ايمانه أو اسلام نظيره .

١- الرقاب : هم المكاتبون .

٢- الغارم هما : نوعان :-

أ- غارم لإصلاح ذات اليمين .

ب - غارم تدين لنفسه في شراء من كفار أو مباح أو محرم وتاب (مع الفقر)، يعطى وفاء لدينه ولو لله .

في سبيل الله : وهم الغزاة المتطوعة .

ابن السبيل : المسافر المنقطع ، يعطى ما يصله إلى بلده .

صرف الزكاة :

يجوز صرفها إلى صنف واحد لقوله تعالى (وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ) البقرة ٢٧١ ويجزئ الاقتصار على انسان واحد لأنه (ﷺ) « أمر بني زريق بدفع صدقتهم إلى سلمة بن صخر » وقوله (ﷺ) لقبیصة : « أقم يا قبیصة حتى تأتینا الصدقة فنأمر لك بها »

❖ من السنة دفع الزكاة للأقارب الذين لا تلزمهم مئونتهم ، كالخال والخالة على قدر حاجتهم . لقوله (ﷺ) : « صدقتك على ذي القرابة صدقة وصلة » .

❖ لا يجزئ أن تدفع الصدقة إلى هاشمي من سلالة النبي (ﷺ) لقوله (ﷺ) : « إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس » ،

تجزئ إليه إن كان غازياً أو غارماً لإصلاح ذات البين أو مؤلفاً .

- ❖ من أعطى زكاته لشخص ظن أنه غير أهل ، فبان أنه أهلاً لم تجزئه ، لعدم جزمه بنية الزكاة أو العكس.
- ❖ استحباب صدقة التطوع لقوله (ﷺ) «إن الصدقة لتطفئ غضب الرب وتدفع ميتة السوء».
- ❖ أفضل الزكاة التي تعطى في أوقات الحاجة قال تعالى(يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ (١٥) أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ (١٦)) البلد (١٥-١٦)
- ❖ قال (ﷺ) : « الصدقة على المساكين صدقة ، وعلى ذي رحم اثنتان صدقة وصلة»
- ❖ تسن الصدقة بالفاضل عن كفايته وكفاية من يمونه ، لقوله (ﷺ) : « اليد العليا خير من اليد السفلى ، وأبدأ بمن تعول ، وخير الصدقة عن ظهر غنى».

المحاضرة السادسة

الصيام

محاورة المحاضرة

الصيام

تعريف الصيام لغة واصطلاحاً

أدلة مشروعية الصوم

شروط وجوب الصوم

مفسدات الصوم

ثبوت دخول شهر رمضان

ويثبت بلآتي:-

أولاً: رؤية الهلال وجوب صوم شهر رمضان عند رؤية الهلال ، قال تعالى: (فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) بقرة ١٨٥

وقوله (ﷺ) : « صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته» .

إذا ثبت رؤية هلال رمضان ببلد ، لزم الناس كلهم الصوم .

لقوله (ﷺ) : «صوموا لرؤيته» .

ثانياً: الشهادة على الرؤية ، أو الإخبار عنها فيصام برؤية عدل مكلف، ولو كان أنثى أو عبداً ، ويكفي إخباره بذلك

لقول ابن عمر: ترائى الناس الهلال ، فأخبرت رسول الله (ﷺ) أنني رأيتة ، فصام ، وأمر الناس بصيامه» رواه أبو داود

ثالثاً: إكمال عدة شعبا ثلاثين يوماً ، وذلك برؤية الهلال ليلة الثلاثين من شعبان لقوله (ﷺ) « إنما الشهر تسعة وعشرون يوماً فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفتروا حتى تروه ، فإن غم عليكم فاقدروا له»

▪ من رأى هلال رمضان ، لزمه الصوم وجميع أحكام الشهر من طلاق وغيره .

▪ يجب الصوم على كل مسلم قادر مكلف لا صغير ومجنون .

الأعذار المبيحة للفطر :-

المرض ، الحيض ، النفاس ، السفر ، الصغر «لم يبلغ الحلم» .

كفارة الصوم :-

من افطر لكبير أو مرض لا يرجى برؤه أطعم لكل يوم مسكيناً ، قال تعالى : (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ) بقرة ١٨٤ .

الحامل والمرضع عليهما القضاء إن افطرتا خوفاً على الولد ونفسيهما ، وإن افطرتا خوفاً على ولديهما فقط قضتا واطعمتا .

لقوله تعالى : (أَيَّاماً مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْراً فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) بقرة ١٨٤

لا يصح صوم المجنون والمغمى عليه ، وإن نوباً قبل الجنون والإغماء ، يقضى المغمى عليه بعد أن يفيق ، ولا يقضى المجنون .

شروط صحة الصوم :-

النية قال (ﷺ) : « وإنما لكل امرئ ما نوى » وحديث السيدة عائشة رضي الله عنها: «من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له» .

يصح صوم النفل بنية الصيام قبل الزوال .

ما يفسد الصوم :

١ . الأكل والشرب .

٢ . القيئ ، قال (ﷺ) : «من استقاء عمداً فليقضي» .

٣ . الاستمناء .

٤ . الحجامة ، قال (ﷺ) : «أفطر الحاجم والمحجوم» .

أسئلة

١- كم رمضان صام ﷺ ؟

تسع رمضانات

٢ . إذا كان في مطلع ليلة الثلاثين من شعبان غيم أو دخان، ما الحكم؟

ظاهر المذهب يجب صومه